46532 - عن عائشة أن أبا بكر لم يكن يحنث في يمين يحلف بها حتى أنزل الله كفارة اليمين فقال : والله لا أدع يميننا حلفت عليها أرى غيرها خيرا منها إلا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير .

( عب )